

مشروع قانون

يتعلق بالترخيص للدولة في الاككتاب في الزيادة العامة الرابعة

في رأس مال البنك الإسلامي للتنمية

فصل وحيد :

يرخص لوزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي القائم في حق الدولة في الاككتاب في الزيادة العامة الرابعة في رأس مال البنك الإسلامي للتنمية بمبلغ ستة عشر مليون وثمانمائة وخمسين ألف (16.850.000) دينار إسلامي منها ثمانية ملايين وأربعمائة وخمسة وعشرين ألف (8.425.000) دينار إسلامي تدفع على 40 قسطا نصف سنوي ابتداء من جانفي 2016.

شرح الأسباب

يتعلق مشروع القانون المصاحب بالترخيص للدولة التونسية للاكتتاب في الزيادة العامة الرابعة في رأس مال البنك الإسلامي للتنمية.

وتأتي هذه الزيادة العامة تنفيذًا لقرار مجلس محافظي البنك خلال اجتماعه السنوي الحادي والثلاثين المنعقد سنة 2006 المتمثل في زيادة رأس مال البنك المكتتب فيه من 8.1 إلى 18 مليار دينار إسلامي وذلك بهدف مجابهة التوسع المنتظر لنشاطه وتوَج عملياته على أن تُدفع نصف الزيادة على أقساط سنوية متساوية على امتداد خمس (5) سنوات في حين يبقى النصف الثاني قابلاً للاستدعاء من طرف البنك.

وخلال اجتماعه سنة 2013، ونظرا للظروف الاستثنائية التي تمرّ بها معظم الدول الأعضاء، قرّر مجلس محافظي البنك أنه يجوز لكل دولة عضو لم تكتتب في الزيادة العامة الرابعة أن تبادر بذلك على أن تدفع قيمة الأسهم القابلة للاستدعاء (50% من اكتتابها) خلال 20 سنة على 40 قسطا نصف سنوي متساويا ابتداء من 1 جانفي 2016 علما وأن البنك حدّد تاريخ 22 نوفمبر 2015 كآخر أجل لتأكيد الاكتتاب.

ومن جهة أخرى، قرّر مجلس المحافظين اعتماد زيادة عامة خامسة في رأس ماله المصرّح به من 30 إلى 100 مليار دينار إسلامي والمكتتب فيه من 18 إلى 50 مليار دينار إسلامي على أن تكون الزيادة في شكل أسهم قابلة للاستدعاء لا يتم استدعاؤها إلا في صورة عجز البنك عن الوفاء بالتزاماته.

وللعلم، تبلغ مساهمة بلادنا حاليا في رأس مال البنك المكتتب فيه حوالي 19.550 مليون دينار إسلامي¹ و 9.85 مليون دينار إسلامي في رأس المال المدفوع.

وسكون اكتتاب بلادنا في هاتين الزياتين وفقا لما يلي:

- الزيادة العامة الرابعة: الاكتتاب بقيمة 16.85 م.د. إسلامي منها 50% أي 8.425 م.د. إسلامي تدفع على 40 قسطا نصف سنوي (210 ألف د. إسلامي لكل قسط) ابتداء من سنة 2016،

- الزيادة العامة الخامسة: الاكتتاب في شكل أسهم قابلة للاستدعاء، أي دون أي انعكاس مالي على ميزانية الدولة، بقيمة 35.18 م.د. إسلامي.

وسيتّم في مرحلة أولى الاكتتاب في الزيادة العامة الرابعة فقط.

والإشارة، فإن البنك الإسلامي للتنمية هو مؤسسة مالية إقليمية. تأسست سنة 1975 ومقرها المملكة العربية السعودية وتضم في عضويتها 56 دولة حالياً. وتهدف إلى تمويل جملة من المشاريع والبرامج في عديد القطاعات مع إيلاء أهمية لمشاريع البنية الأساسية والطاقة والمجال الاجتماعي وذلك بهدف دفع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والارتقاء بالمستوى المعيشي للمواطن والتخفيف من وطأة الفقر.

وبخصوص التعاون بين تونس ومجموعة البنك، فقد مول هذا الأخير 34 مشروعاً عمومياً في مختلف القطاعات بمبلغ جملي يناهز حوالي 1.8 مليار د.ت. كما بلغ الحجم الجملي لتمويل التجارة حوالي 2.8 مليار د.ت. وتجسماً للاتفاقية الإطارية التي تم توقيعها مع مؤسسة التجارة، تم توقيع اتفاقيتي ضمان مع المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة تتعلق باتفاقيتي مرابحة مبرمة مع كل من الشركة التونسية لصناعة الحديد (20 م.دولار) والشركة التونسية للتكرير (150 م. دولار) لتمويل استيراد مواد أولية.

أما في مجال تنمية القطاع الخاص، فقد تم إحداث صندوق استثماري "ثمار" بـ50 مليون دينار بالتعاون مع صندوق الودائع والأمانات بالإضافة إلى تقديم مساعدة فنية لفائدة بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة والاكنتاب في "شركة الوفاق للإيجار المالي" بعد تحويلها إلى بنك إسلامي. وفي إطار التعاون مع مؤسسة ضمان الاستثمار وانتماء الصادرات، بلغ حجم العمليات التي أمنتها المؤسسة لفائدة المصدرين والمستثمرين والبنوك حوالي 1.4 مليار د.ت.

وبخصوص العون الفني، استفادت بلادنا من خبرة البنك في مجال تطوير منظومة المالية الإسلامية عبر منح بلادنا معونة فنية وتوفير خبراء لمرافقتنا في مجال إصدار الصكوك.

كما قام البنك مؤخراً بالمساهمة بنسبة 21% في رأس مال بنك الزيتونة مع توقيع اتفاقية إطارية لدفع التعاون مع هذه المؤسسة في عديد المجالات ومن بينها إحداث صندوق لتمويل المشاريع الصغيرة.

وبالنسبة لأفاق التعاون مع مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، يتم النظر حالياً مع البنك في إمكانية مساهمته، إلى جانب الصندوق السعودي للتنمية في إطار مجموعة التنسيق العربية، في تمويل مشروع محطة إنتاج الكهرباء بالمرندقية البالغة كلفته حوالي 350 مليون دولار.

تلك هي أسباب مشروع القانون المقترح والهدف منه.